

الوضعية التعليمية 1

الحياة الاجتماعية ليست ود وتجانس دائم فهي عرضة للكثير من الخلافات، لذلك يجب حلها بطرق سلمية مثل:

- 1/ الصلح: إجراء اجتماعي أو قضائي يهدف إلى إنهاء الخلافات وديا عن طريق التنازل المتبادل.
- 2/ الوساطة: إجراء اجتماعي أو قضائي لحل النزاع وديا وذلك بالاستعانة بطرف ثالث (الوسيط) يتوسط بين المتنازعين لتقريب وجهات النظر.

وننتبع هذه الطرق نظرا لأهميتها (مزاياها) التي تتجسد في:

- الوقاية من تطور النزاعات وتفاقمها.
- تسريع حل الخلافات (ريح الوقت) بعيدا عن العنف.
- * المحافظة على التلاحم الاجتماعي والنسيج الأسري.
- * جعل القضاء يركز على القضايا الأساسية.

الوضعية التعليمية 2

القضاء هو مجموعة الأحكام الصادرة في البلاد، يمارس مهامه من خلال مجموعة من المؤسسات.

1/ القضاء المدني

يفصل في المنازعات الناشئة بين أفراد المجتمع. ومؤسساته هي

- أ/ المحكمة الابتدائية تأتي في قاعدة الهرم القضائي المدني، ترفع إليها القضايا لأول مرة، توجد في أغلب الدوائر.
- ب/ المجلس القضائي يأتي في الدرجة الثانية للتقاضي، تختص بالنظر في الاستئنافات، توجد في مقر الولاية.
- ج/ المحكمة العليا تأتي في قمة الهرم القضائي المدني، تختص بتقويم الأحكام ولا تعد من درجات التقاضي، توجد في العاصمة.

2/ القضاء المدني

يفصل في المنازعات الناشئة التي تكون الدولة أو الولاية أو البلدية أو مؤسسة عمومية طرفا فيها. ومؤسساته هي

- أ/ المحكمة الإدارية تختص بالفصل في أول درجة في المنازعات الإدارية، توجد في مقر الولاية.
- ب/ مجلس الدولة هو جهة مقومة لأعمال الجهات القضائية الإدارية، يختص بالاستئنافات من المحاكم الإدارية، يوجد في العاصمة.

3/ دور مؤسسات القضاء في تحقيق الأمن والاستقرار

- تسعى مؤسسة القضاء إلى تحقيق الاستقرار والسلم في المجتمع بتحقيق العدل، ويتجسد دورها من خلال:
- * تطبيق القانون بصرامة ودون تعسف
 - * ضمان أداء المواطن لواجباته
 - * حماية وصيانة الحقوق والحريات الأساسية للمواطنين.
 - * القضاء على الظلم والفساد.
 - * السهر على خنمة البلاد وأمنها وحمايتها من كل أشكال التخريب.
 - * ضمان الانضباط المدني الذي بدونه لا يمكن إقامة حياة اجتماعية.
 - * الرقابة القضائية على نشاطات المؤسسات العمومية.

الوضعية التعليمية 3

هي إجراء قانوني يهدف إلى الفصل في براءة المتهم أو إدانته، تستند المحاكمة العادلة على مجموعة من الشروط

- علانية الجلسات: فتح أبواب القضاء أمام الجمهور لحضور الجلسات وهي تعد نوعا من الرقابة الشعبية
- ضمان حق الدفاع: يحق للمتقاضى الدفاع عن نفسه بتقديم الأدلة بصورة شخصية أو عن طريق محام
- إمكانية الاستئناف: حكم المحكمة الابتدائية ليس نهائي، بل إن المتقاضى أمامه فرصة ثانية من خلال الاستئناف لدى المجلس القضائي في الأجل القانوني.
- مجانية التقاضي: لأن التكاليف تثقل كاهل المدعي مما يجعله يتخلى عن حقه، ولا تقف في المجانية بل تمتد إلى مساعدته على التقاضي.

استقلالية القضاء: أي أن القضاء لا يخضع لأي تدخل من أي ممثل في هرم السلطة.

تعطيل الأحكام: أي أن الأحكام تكون وفقا للأدلة والوقائع.

الأحكام باسم الشعب: هذه الأحكام تقع على أجهزة الدولة المختصة واجب الانصياع لها وتنفيذها

مصطلحات

الاستئناف: طلب إعادة النظر في الحكم الصادر عن المحكمة الابتدائية لدى المجلس القضائي.

الصلح القضائي: صلح يتم في المحاكم تحت إشراف قاضي الصلح ويثبت في محضر لضمان تنفيذه.

الصلح الاجتماعي: يتم من خلال جلسة صلح بين الأطراف المتنازعة تحت إشراف جماعة شيوخ ويكون عرفي.

الإدانة: إثبات التهمة بإصدار حكم التقاضي: رفع النزاع إلى جهة قضائية المتقاضى: أطراف الدعوى المدعي والمدعى عليه. درجات التقاضي: مدلوله التقاضي على مرحلتين الرقابة القضائية: متابعة مدى احترام الإدارات والمؤسسات

للقانون. كاتب الضبط: أحد الموظفين المساعدين للقاضي يقوم بتسجيل الدعاوى والمنداة على أطراف الدعوى

الطعن: اعتراض المحكوم عن الحكم الصادر عن المجلس القضائي لدى المحكمة العليا

الإعلان العالمي لحقوق الإنسان	اتفاقية حقوق الطفل	اتفاقية حقوق المرأة
هي وثيقة قانونية تتألف من 30 مادة، تنص على حقوق الأفراد وحررياتهم في مختلف المجالات (اقتصادية، مدنية، سياسية....) وتلزم الدول باحترامها، أقرتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في 10 ديسمبر 1948.	ميثاق دولي من 54 مادة صدر سنة 1989 بهدف توفير ضمانات قانونية لتأمين حقوق الطفل وترقيتها، وتعد الجزائر من الدول المصادقة عليه.	وثيقة قانونية اعتمدت سنة 1952، لترقية حقوق المرأة في العالم

أهم حقوق الإنسان والانتهاكات التي تتعرض لها

أنواع	أمثلة	الانتهاكات التي تتعرض لها
حقوق مدنية وسياسية	مدنية: الحياة – الأمن الشخصي – الكرامة سياسية: الانتخاب – الترشح	• الحروب وحالة عدم الاستقرار • سياسة تكميم الأقواد • الاستعمار بمختلف أشكاله
حقوق اجتماعية واقتصادية وثقافية	ثقافية: التعليم – الاستمتاع بالفنون والتراث – حماية الملكية للإنتاجات العلمية، الفنية والأدبية. اجتماعية: الحق في الرعاية الصحية – الحق في التغذية - السكن اقتصادية: العمل والحصول على أجر عادل – الراحة – حق الملكية.	• الترحيل والتهجير الإجباري • التمييز العنصري • التعذيب والمعاملة اللاإنسانية

حقوق الطفل وحقوق المرأة

حقوق الطفل	حقوق المرأة
- الحياة - عدم التعرض للتمييز العنصري - في اسم وجنسية - الحق في الرعاية الصحية – التعليم - الحق في حياة أسرية آمنة وسعيدة - الحق في الراحة ومزاولة الألعاب - الحصول على مستوى معيشي ملائم.	- المرأة نصف المجتمع، ومن حقوقها: - الكرامة - المساواة - الحق في التعلم - الحق في العمل - المشاركة في صناعة القرارات العامة والسياسية - حق الانتخاب وتولي الوظائف الحكومية.

الوضعية التعليمية 2

التعريف	الأحزاب السياسية	النقابات
هو تنظيم جماعة من الأفراد لهم نفس التوجهات السياسية تهدف للوصول إلى السلطة.	- تكوين رأي العام. - ترقية الحياة الساسية وتهذيبها. - توعية المجتمع بعلاقة الحقوق بالواجبات. - تكريس الفعل الديمقراطي وتنظيمه - ترقية حقوق الإنسان - تعزيز العلاقات بين المواطنين والدولة - تثبيث قيم المجتمع الجزائري	تنظيم يكونه العمال الذين ينتمون إلى مهنة واحدة أو قطاع النشاط الواحد للدفاع عن مصالحهم وحقوقهم المادية والمعنوية. 1/ الدفاع عن المصالح المادية والمعنوية للعمال وابعاد شبح الاستغلال المصالح المادية: رفع الأجور والمنح المختلفة/ تحسين ظروف العمل من الأمن والنظافة / التدخل لدى صناديق التأمينات الاجتماعية والتقاعد. المصالح المعنوية: الاتحاد والتضامن بين العمال/ حمل السلطات على إصدار قوانين تحمي حقوق العمال/ اللجوء إلى الإضراب عند فشل المفاوضات. 2/ رفع الكفاءة المهنية للعمال 3/ تنظيم الاقتصاد الوطني وتطويره 4/ التوعية بالعلاقة بين ممارسة الحقوق وأداء الواجبات

الوضعية التعليمية 3

1/ تعريف الهلال الأحمر الجزائري: جمعية إغاثية مساعدة للسلطات العمومية، تعمل وفق المبادئ الأساسية للصليب والهلال الأحمر الدوليين تأسس أيام الثورة التحريرية في 1956، واعترف بها وطنيا سنة 1962 ودوليا عام 1963. 2/ نشاطاته على المستوى الداخلي (الوطني) مساعدة ضحايا الكوارث الطبيعية (نصب خيم – إسعافات أولية- تجنيد أطباء نفسيين – توزيع المياه والأكل.....) مساعدة الفئات الضعيفة (زيارة المرضى والمسنين – مائدة إفطار عابري السبيل – حفلات ختان – ملابس وأصاحي العيد...) النشاطات الصحية (جمع الدم وتبرع به – التدريب على الإسعافات الأولية – المساهمة في الوقاية من الأمراض والأوبئة....)

3/ **نشاطاته على المستوى الخارجي (الدولي)** يمثل صورة الجزائر المتضامنة حيث يقدم المساعدات للبلدان المتضررة من الكوارث الطبيعية واستقبال اللاجئين من الدول التي تعرف الحروب ومساعدتهم كاللاجئين الصحراوي والسوريين.

4/ **مبادئه العالمية** * الحياد * الاستقلالية * التطوعية * الإنسانية * الوحدة * عدم التمييز

المادة: تربية مدنية/ المقطع 3: الحياة الديمقراطية

الوضعية التعليمية 1

الدستور: هو القانون الأعلى في البلاد يتضمن مجموعة من القواعد والقوانين الأساسية.

أهميته: يحدد شكل الدولة ونظام الحكم * ينظم السلطات العامة في البلاد (التشريعية، التنفيذية، القضائية) ويحدد صلاحياتها * يمثل القاعدة القانونية للتشريع * يحدد الحقوق والواجبات للمواطنين والوسائل القانونية لحمايتها

مضمونه: عرفت الجزائر عدة دساتير (1963، 1976، 1989، 1996) وعدة تعديلات (2002، 2008، 2016، 2020)

ويتضمن دستور 2020 على ديباجة و6 أبواب و 13 فصل و225 مادة

الديباجة/ عبارة مقدمة.

الباب 1 المبادئ العامة التي تحكم المجتمع الجزائري: 1/ الجزائر 2/ الشعب 3/ الدولة

الباب 2: الحقوق الأساسية والحريات العامة والواجبات: 1/ الحقوق الأساسية والحريات العامة 2/ الواجبات

الباب 3: تنظيم السلطات والفصل بينها 1/ رئيس الجمهورية 2/ الحكومة 3/ البرلمان 4/ القضاء

الباب 4: المؤسسات الرقابية 1/ المحكمة الدستورية 2/ مجلس المحاسبة 3/ السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

4/ السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته

الباب 5: الهيئات الاستشارية

الباب 6: التعديل الدستوري

الأحكام الانتقالية

الوضعية التعليمية 2

مؤسسات الجمهورية هي هيئات منظمة تمارس الدولة من خلالها وظائفها أقرها الدستور

1/ أهم مؤسسات الجمهورية

المؤسسة	يتولاها	مهامه
التنفيذية	رئيس الجمهورية الحكومة (وزراء + رئيس الوزراء)	يجسد الدولة في الداخل والخارج. تنفيذ القوانين ومتابعة برامج التنمية.
التشريعية (البرلمان)	المجلس الوطني الشعبي (غرفة 1) مجلس الأمة (غرفة 2)	إعداد القوانين والتصويت عليها مراقبة عمل الحكومة
القضائية	المحاكم – المجالس القضائية – المحكمة العليا	النظر والفصل في القضايا
الرقابية	مجلس المحاسبة المجلس الدستوري	مراقبة الأموال العمومية وحمايتها من التبدير مراقبة مدى مطابقة القوانين المشرعة للدستور.
الأمنية	الدرك – الشرطة – الجيش - الجمارك	صيانة وحدة وأمن واستقرار البلاد
الاستشارية	المجلس الأعلى للأمن، للغة العربية، ...	تقديم الاستشارة للسلطات العليا من أجل تسيير شؤون الدولة

2/ **علاقة الدستور بمؤسسات الجمهورية** الدستور هو مرجع كل المؤسسات في طرق سيرها والقوانين التي تطبقها وحتى صلاحياتها وكيفية تنظيمها وتعيين أعضائها وهي ملزمة باحترام الدستور لضمان تنظيم أدائها واكتساب مبدأ الشرعية وثقة الشعب.

الوضعية التعليمية 3

الخدمة الوطنية: واجب يفرضه القانون على جميع المواطنين الجزائريين البالغين سن 19 عاما كاملة. حيث يستدعي المواطنون الملزمون بتأديتها للقيام بهذا الواجب خلال مدة 12 شهرا للمشاركة في الدفاع عن الوطن.

دورها

أ/ على مستوى الفرد

- تكوين الفرد عسكريا.
- تعلم الفرد و تأهيله مهنيا لتسهيل انماجه في الحياة الاقتصادية والاجتماعية.
- المزج و التعارف بين الشباب من جميع مناطق الوطن باختلاف طبقاتهم الاجتماعية و مستوياتهم الفكرية.

ب/ على مستوى المجتمع:

- تعزيز القيم الوطنية في المجتمع و زيادة الوحدة و التلاحم بين المواطنين و الدولة و توطيد العلاقة بين الجيش و الأمة.
- المساهمة بفعالية في تنمية العنصر البشري و جعله قادرا على تحمل مسؤوليته الوطنية بكفاءة
- تشكيل مورد بشري مؤهل عسكريا قابل للتعبئة عند الحاجة